

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

رئاسة الجمهورية

الأمانة العامة للحكومة

المديرية العامة للوظيفة العمومية الجزائر في 01 جوان 2008

رقم 30 ك خ/م ع وع/ 08

السيدة والسادة

رؤساء مفتشيات الوظيفة العمومية

للتبليغ إلى

السيدات والسادة المراقبين الماليين وأمناء الخزينة

الموضوع: ف/ي تاريخ سريان مفعول الترقية في الدرجة الحادية عشر
أو الثانية عشر.

لقد تلقيت تساؤلاً حول تاريخ سريان مفعول ترقية موظف من الدرجة العاشرة إلى الدرجة الحادية عشر ومن الدرجة الحادية عشر إلى الدرجة الثانية عشر في إطار تطبيق أحكام المرسوم الرئاسي رقم 07-304 المؤرخ

في 29 سبتمبر 2007 الذي يحدد الشبكة الإستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى علمكم أن الترقية إلى الدرجة الحادية عشر أو الثانية عشر للموظف الذي بلغ الدرجة العاشرة بتاريخ 31 ديسمبر 2007 والذي يستوفي شروط الأقدمية المطلوبة، تسري ابتداء من 01 جانفي 2008

لا يترتب على هذا الإجراء أي أثر رجعي قبل 01 جانفي 2008.

**عن الأمين العام للحكومة وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
ج. خرشي**